

مبطلات الصلاة

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٦٠٩٦)

س ٤ : يقولون: إن البسمة تبطل الصلاة والقهقهة تبطل الوضوء والصلاة معاً، فهل هذا صحيح؟

ج ٤ : تبطل الصلاة بالقهقهة، ولا تبطل بمجرد الابتسام ولا يبطل الوضوء بالقهقهة، سواء حصلت أثناء الصلاة أم خارجها؛ لعدم الدليل الصحيح على بطلانه بذلك .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال السابع عشر من الفتوى رقم (٨٨٥٩)

س ١٧ : ما حكم الضحك في الصلاة وهو يعلم أنه يبطلها أو لا يعلم؟

ج ١٧ : الضحك في الصلاة لا يجوز، سواء علم أن الضحك يبطل الصلاة أم لا، وهو يبطلها إجماعاً.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٢٦٦٧)

س: سمعت بعض الناس يقول: إن الرجل إذا لم تكن عنده امرأة فصلاته لم يحصل له منها إلا (الربع) فهل الكلام هذا صحيح أم لا؟ نرجو الإفادة .

ج: ما سمعته من كون الرجل غير المتزوج ليس له من صلاته إلا ربعها - كلام غير صحيح، ولا أصل له .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز